

روح المعاني

وفي حذف موصوفه مالا يخفى من المبالغة على ما أشار اليه شيخ الاسلام ابن تيمية وفي اسناد الاعطاء اليه دون الايتاء اشارة الى أن ذلك أيتاء على جهة التمليك فان الاعطاء دونه كثيرا ما يستعمل في ذلك ومنه تعالى لسليمان عليه السلام هذا عطاؤنا فامن أو أمسك بعد قوله هب لي ملكا وقيل فيه اشارة الى المعطى وان كان كثيرا في نفسه قليل بالنسبة الى شأنه E بناء على أن الايتاء لا يستعمل الا في الشء العظيم كقوله تعالى وآتاه الملك ولقد آتينا داود منا فضلا وآتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم والاعطاء يستعمل في القليل والكثير كما قال تعالى أعطى قليلا وأكدى ففيه من تعظيمه E ما فيه وقيل والتعبير بذلك لانه بالتفضل أشبه بخلاف الايتاء فانه قد يكون واجبا ففيه اشارة الى الدوام والتزايد أبدا لان التفضل نتيجة كرم الله تعالى الغير متناهي وفي جعل المفعول الاول ضمير المخاطب دون الرسول أو نحوه اشعار بأن الاعطاء غير معلل بل هو من محض الاختيار والمشئنة وفيه أيضا من تعظيمه E بالخطاب ما لا يخفى وجوز أن يكون في أسناد الاعطاء الى نا اشارة الى أنه مما سعى فيه الملائكة والانبياء المتقدمون عليهم السلام وفي التعبير بالماضي قيل اشارة الى تحقق الوقوع وقيل اشارة الى تعظيم الاعطاء وأنه أمر مرعى لم يترك الى أن يفعل بعد وقيل اشارة الى بشارة أخرى كانه قيل انا هيأنا أسباب سعادتك قبل دخولك في الوجود فكيف نهمل أمرك بعد وجودك واشتغالك بالعبودية وقيل اشارة الى أن حكم الله تعالى بالاغناء والافقار والاسعاد والاشقاء ليس أمرا محدثا بل هو حاصل في الازل 0 وبنى الفعل على المبتدأ للتأكيد والتقوي وجوز أن يكون للتخصيص على بعض الاقوال السابقة في الكوثر وفي تأكيد الجملة بأن ما لا يخفى من الاعتناء بشأن الخبر وقيل لرد استبعاد السامع الاعطاء الما أنه الم يعلل والمعطى في غاية الكثرة وجوز أن يكون لرد الانكار على بعض الاقوال في الكوثر والفاء في قوله تعالى فصل لربك وأنحر لترتيب ما بعدها على ما قبلها فان اعطاءه تعالى أياه E ماذكر من العطية التي لم يعطها أحدا من العالمين مستوجب للمأمور به أي أستجاب أي قدم على الصلاة لربك الذي أفاض عليك مالأفاض من الخير خالصا لوجهه D خلاف الساهين عنها المرائين فيها أداء لحق شكره تعالى على ذلك فان الصلاة جامعة لجميع أقسام الشكر ولذا قيل فصل دون فاشكر وانحر وانحر البدن التي هي خيار أموال العرب باسمه تعالى تصدق على المحاويع خلافا لمن يدعهم ويمنع منهم الماعون كذا قيل وجعل السورة عليه كالمقابلة لما قبلها كما فعل الامام وام يذكروا مقابل التكذيب بالدين وقال الشهاب الخفاجي أن الكوثر بمعنى الخير الكثير الشامل للآخرى يقابل ذلك الما فيه من اثباته

ضمنا وكذا اذا كان بمعنى النهر والحوض والامر على تفسيره بالاسلام وتفسير الدين به أيضا في غاية الظهور والمراد بالصلاة عند أبي مسلم الصلاة المفروضة وأخرج ذلك ابن جرير وابن أبي حاتم عن الضحاك وأخرجه الاول وابن المنذر عن ابن عباس وذهب جمع الى انها جنس الصلاة وقيل المراد بها صلاة العيد والنحر التوضيعة أخرج ابن جرير وابن مردويه عن سعيد ابن جبير قال كانت هذه الآية يوم الحديبية أتاه جبريل E فقال انحر وارجع فقام رسول اله صلى الله عليه وسلم فخطب خطبة الاضحى ثم ركع ركعتين ثم انصرف الى البدن فنحراها فذلك قوله تعالى فصل لربك وانحر واستدل به على وجوب تقديم الصلاة على التوضيعة وليس بشيء وأخرج عبد الرزاق وغيره عن مجاهد وعطاء عكرمة أنهم قالوا المراد صلاة الصبح بمزدلفة والنحر بمنى والاكثرون على أن المراد بالنحر نحر الاضاحي واستدل به بعضهم على وجوب للاضحى لمكان الامر مع قوله تعالى فاتبعوه وأجيب بالتخصيص بقوله صلى الله عليه وسلم ثلاث كتبت علي ولم تكتب عليكم الاضحى